

سنن البيهقي الكبرى

751 - م وأخبرنا أبو علي الروذباري بنيسابور وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وأبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي عن أبي بن كعب قال ٧ إنما كانت الفتيا في الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم نهى عنها وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل إنما سمعه عن بعض أصحابه عن سهل